

Distr.  
GENERAL

A/AC.96/1010/Add.1  
18 August 2005

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الجمعية العامة



اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي

الدورة السادسة والخمسون

٣-٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

تقرير مجلس مراجعي الحسابات المقدم إلى الجمعية العامة عن حسابات  
صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون  
اللاجئين عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

الإضافة ١- التدابير المتخذة أو المقترح اتخاذها استجابة للتوصيات  
الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات المقدم إلى الجمعية العامة عن  
حسابات صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي  
لشؤون اللاجئين عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

## أولاً - مقدمة

١- وفقاً للفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ٢١١/٤٧ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، يرد فيما يلي تقرير عن التدابير المتخذة أو المزمع اتخاذها من جانب مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين استجابة للتوصيات الرئيسية لمجلس مراجعي الحسابات، كما وردت في الفقرة ١٢ من تقريره (A/AC.96/1010)، وكذلك التوصيات الأخرى الموضحة في الفقرات من ١٤ إلى ٢٧٦. وما لم يرد ما يدل على خلاف ذلك، فإن جميع الإشارات الواردة أدناه تتعلق بالتقرير المشار إليه أعلاه.

### التوصيات الرئيسية

#### المسائل المالية

### ثانياً - التوصية ١٢ (أ)

٢- تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات انتهاء الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد (الفقرة ٥٣).

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣- وافقت المفوضية على التوصية، وبدأت مؤخرًا خطوة لتمويل الالتزامات. واعتباراً من عام ٢٠٠٦، سيوفر نصف مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة سنوياً لهذا الغرض.

### ثالثاً - التوصية ١٢ (ب)

٤- اعتماد مبادئ توجيهية خطية لقيد النفقات الممولة في إطار المساهمة المقدمة من الميزانية العادية للأمم المتحدة (الفقرة ٥٨).

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٥- تقوم المفوضية حالياً بإعداد مبادئ توجيهية خطية لقيد النفقات الممولة في إطار المساهمة المقدمة من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

### رابعاً - التوصية ١٢ (ج)

٦- تحديث مذكرة التفاهم المبرمة بين المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل إدارة الإجراءات المتعلقة بدفع السلف (الفقرة ٦٩).

#### التدابير التي ستتخذها الإدارة

٧- ستتخذ المفوضية التدابير اللازمة لتحديث مذكرة التفاهم المبرمة مع البرنامج الإنمائي قبل نهاية عام ٢٠٠٥، من أجل إدارة الإجراءات المتعلقة بدفع السلف.

#### خامساً - التوصية ١٢ (د)

٨- استعراض المعالجة المحاسبية للسلف المقدمة إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (الفقرة ٧١).

##### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٩- ترى المفوضية أن الخدمات المشتركة بين الوكالات التي يقدمها البرنامج الإنمائي - أو التي تقدمها المفوضية للوكالات الشقيقة الأخرى - ليست طبيعتها مطابقة لتلك التي يتم الحصول عليها بموجب اتفاقات الشركاء المنفذين. ولذلك، ترى المفوضية أن السلف المقدمة إلى البرنامج الإنمائي لم يتسن تسجيلها في عام ٢٠٠٤ بنفس طريقة تسجيل السلف المقدمة إلى الشركاء المنفذين، لأن الخدمات التي يقدمها الشركاء المنفذون مشمولة بإطار مشاريع محددة على الصعيدين القطري والبرنامجي. وستحدث المفوضية مذكرة التفاهم المبرمة مع البرنامج الإنمائي، كما هو مذكور في الفقرة ٧ أعلاه، لتوضيح طبيعة السلف.

#### سادساً - التوصية ١٢ (هـ)

١٠- فصل الأموال الواردة من الصندوق الاستئماني للعراق، والشروع في أقرب وقت ممكن في الاحتفاظ بدفتر أستاذ مستقل لها (الفقرة ٨٧).

##### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١١- ستصدر المفوضية دفتر أستاذ خاص عند تنفيذ مشروع تجديد نظم الإدارة في مكاتب المفوضية المعنية. وانتظاراً لتنفيذ المشروع في مكاتب المفوضية هذه، قررت المفوضية إنشاء مشروع مستقل لنظام المعلومات المالية والإدارية ليعطي على وجه الحصر الأموال المشمولة في عملية صندوق مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية الاستئماني للعراق.

#### سابعاً - التوصية ١٢ (و)

١٢- تنفيذ الفصل التام للواجبات المتعلقة بقرارات الاستثمار وإدارة النقدية (الفقرة ٨٩).

##### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٣- نفذت التوصية تنفيذاً تاماً. وقد نفذ الفصل التام بشأن (أ) تحليل الإدارة النقدية (ب) وعملية اتخاذ القرارات اللاحقة المتعلقة بالاستثمار عن طريق تقديم أدلة خطية مفصلة عن أوضاع التدفق النقدي المتاحة، بما في ذلك الإسقاطات وتحديد الأموال المتاحة للاستثمار. ويقوم أمين الخزانة بالإشراف والموافقة على عملية الاستثمار. كما تخضع عملية اتخاذ القرارات وتنفيذها للحصول على إذن بالموافقة على قسيمة الصفقة من أمين الخزانة والمسؤول الأقدم المختص بكل صفقة تتصل بالعملة والإيداع.

#### ثامناً - التوصية ١٢ (ز)

١٤- مواصلة تحسين إدارة أصول المفوضية وعمليات المراجعة السنوية للأصول (الفقرة ١٠٢).

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٥ - حسنت المفوضية، كما ذكر مراجعو الحسابات، إدارة أصولها وعمليات المراجعة السنوية، رغم قلة الموارد من الموظفين المتاحين لأداء هذه المهمة. وستواصل المفوضية بذل الجهود اللازمة لتحسين نظام إدارة أصولها. وستقدم إلى مراجعي الحسابات تحديثات منتظمة في هذا الشأن.

### المسائل الإدارية

#### تاسعاً - التوصية ١٢ (ح)

١٦ - إنهاء التوظيف بعقود قصيرة الأجل عن طريق الشركاء المنفذين، بغية الامتثال للتعليمات المتعلقة باستخدام الموظفين. (الفقرة ١٢٩).

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٧ - تتعلق هذه التوصية بالفقرة ١٩٥ من تقرير المراجعة الخارجية للحسابات الصادر في عام ٢٠٠٤. والمذكورة IOM/81/2001-FOM/79/2001 لا تشمل بالتحديد مخططات توزيع الموظفين في حالات الطوارئ ("الزيادة المفاجئة" و"إعادة التوظيف"). وستستعرض المفوضية إدارة موظفي المشاريع والتعليمات المتعلقة بالتعيين المباشر للموظفين. أما الإجراءات المتعلقة بالتعليمات، فهي تجري حالياً فيما يتصل بتحديد مخططات التوزيع وطابع هذه المخططات، وستصدر إضافة ملحقة بالتعليمات الداخلية قبل نهاية عام ٢٠٠٥.

#### عاشراً - التوصية ١٢ (ط)

١٨ - الاتصال بدوائر المنشورات الأخرى في الأمم المتحدة، بهدف المقارنة بتجربتها والإطلاع على الحلول التي تطبقها في مجال تسويق المنشورات وتوزيعها (الفقرة ١٧٠).

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٩ - الاتصالات جارية مع قسم التسويق والمبيعات بالأمم المتحدة، والمفوضية في انتظار الإفادة بالرأي.

#### حادي عشر - التوصية ١٢ (ي)

٢٠ - تبسيط العلاقات بين عمليات المقر والعمليات الميدانية في مجال الحماية (الفقرة ١٧٨).

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢١ - يجري حالياً استعراض للعلاقات بين إدارة الحماية الدولية والمكاتب ووحدات المقر الأخرى، ومن المقرر أن تنتهي بنهاية السنة.

## ثاني عشر - التوصية ١٢ (ك)

٢٢- استعراض تخطيط المفوضية لترتيبات الخلافة في المناصب القانونية العالية التخصص (الفقرة ١٨٠).

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٣- استعرضت إدارة الحماية الدولية خططها لترتيبات الخلافة في المناصب القانونية العالية التخصص، وصدرت توصيات بتحويل وظيفتين بالإدارة إلى وظيفتي خبير.

## ثالث عشر - التوصية ١٢ (ل)

٢٤- إنشاء قائمة تضم من يحتمل الاستعانة بهم من الاستشاريين القانونيين والمختصين بسياسات الحماية (الفقرة ١٨٢).

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٥- أنشئت قائمة تضم الاستشاريين المحتملين، ويجري تحديثها بانتظام.

## رابع عشر - التوصية ١٢ (م)

٢٦- النظر في نشر تقرير موحد بشأن الحماية (الفقرة ١٨٨).

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٧- يجري حالياً تنقيح شكل التقرير السنوي عن الحماية، بهدف تبسيط اشتراطات الإبلاغ وزيادة الفائدة منها. ومن المسلم به أن التقرير السنوي في شكله الحالي يشكل ممارسة تستهلك الكثير من وقت موظفي الميدان، ويصعب، بسبب طابعه السردى، استرجاع المعلومات منه وتحليلها. وبالإضافة إلى ضمان الاتساق مع الجهود المبذولة حالياً للأخذ بالإدارة على أساس النتائج، سينظم هيكل التقرير السنوي بحيث يتيح روابط أكثر مع خطة العمليات القطرية، ومن ثم يشجع نهجاً جماعياً في الميدان وترتيباً فعالاً لأولويات الموارد واستخداماتها. وتتقاسم حالياً المكاتب وإدارة الحماية الدولية المسؤولية عن التحليل وعن تقديم التعليقات إلى الميدان على التقارير السنوية.

## خامس عشر - التوصية ١٢ (ن)

٢٨- استعراض موارد أو أهداف إعادة التوطين، بغية الموازنة بين الوسائل المتاحة والاحتياجات التشغيلية (الفقرة ١٩١).

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٩- اتخذت المفوضية بالفعل عدة خطوات في هذا الاتجاه عن طريق ما يلي: ١٠- استعراض تخصيص الموارد وترشييد الوظائف، ٢٠- واجتذاب مخصصات التمويل (اعتباراً من تموز/يوليه ٢٠٠٥، خصصت ٩٠٠ ٩١٠ ٥ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتحسين أنشطة إعادة التوطين في عام ٢٠٠٥)، ٣٠- واستحداث مفهوم خدمة إعادة التوطين:

وقد أعد بالفعل مشروع الاختصاصات المتعلقة بخدمة إعادة التوطين، وورقة عن خدمة إعادة التوطين. ويجري النظر حالياً في اقتراح خدمة إعادة التوطين كجزء من استعراض الهيكل التنظيمي لإدارة الحماية الدولية والمقر، الذي من المقرر إتمامه قبل نهاية عام ٢٠٠٥.

#### سادس عشر - التوصية ١٢ (س)

٣٠- تنفيذ خطة العمل المعتمدة في حزيران/يونيه ٢٠٠٤ لمكافحة الغش في مجال إعادة التوطين (الفقرة ١٩٧).

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣١- قدمت ثلاثة بلدان أموالاً في عام ٢٠٠٥ لتنفيذ خطة العمل لمكافحة الغش في مجال إعادة التوطين. وتم تحديد أحد موظفي المفوضية الداخليين المؤهلين من أجل تنفيذ خطة العمل بالكامل اعتباراً من آب/أغسطس ٢٠٠٥. وسيبذل كل جهد ممكن بذله من أجل التنفيذ الكامل لخطة العمل.

#### سابع عشر - التوصية ١٢ (ع)

٣٢- مواءمة التعاريف والمصطلحات المستعملة في مجال الإدارة على أساس النتائج داخل الإطار التنظيمي للمفوضية، وفقاً للممارسات المعمول بها في منظومة الأمم المتحدة (الفقرة ٢١٤).

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٣- اتخذت المفوضية بالفعل عدة تدابير ستساعد المنظمة على ترسيخ الإدارة على أساس النتائج، وتضمن تنفيذ توصيات مراجعي الحسابات الخارجيين فيما يتصل بالإدارة على أساس النتائج (الفقرات ٢٠٨، ٢١١، ٢١٤، و٢١٦، و٢٢٤، و٢٣٥، و٢٣٨، و٢٤٣). وفي الإجراءات التالية ما يقدم أمثلة ملموسة على الطرق التي تستخدمها المفوضية لتناول هذه المسألة:

١٠- أنشئ مجلس الإدارة على أساس النتائج ليتولى القيادة الشاملة للمفوضية في جهودها الرامية إلى ترسيخ الإدارة على أساس النتائج. ويضم المجلس نائب المفوض السامي، والمفوض السامي المساعد، والمراقب المالي، والمديرين التاليين: مدير إدارة الحماية الدولية، ومدير شعبة إدارة الموارد البشرية، ومدير شعبة الدعم التنفيذي، ومدير شعبة نظم المعلومات والاتصالات، ومدير شعبة العلاقات الخارجية. وعلاوة على ذلك، سيشارك في المجلس واحد من مديري المكاتب بالتناوب (هو حالياً مدير مكتب آسيا والمحيط الهادئ).

٢٠- قرر المكتب التنفيذي أن يعهد إلى قسم التطوير التنظيمي والإدارة بقيادة الجهود العملية الرامية إلى تنفيذ الإدارة على أساس النتائج بالمفوضية، على أن يكون جهة الوصل فيما يخص جميع المسائل المتصلة بالإدارة على أساس النتائج (بما فيها مسائل توحيد التعاريف والمصطلحات المستخدمة في الإدارة على أساس النتائج). ويعمل القسم أيضاً كأمينة لمجلس الإدارة على أساس النتائج. وعلاوة على ذلك، اتخذ قرار بزيادة قدرة القسم على تولي هذه المسؤوليات في عام ٢٠٠٦ بإنشاء أربع وظائف إضافية (٣ من

الفئة الفنية وواحدة من فئة الخدمات العامة)، وسترفع رتبة رئيس قسم التطوير التنظيمي والإدارة إلى الفئة دال-١، وسيصبح القسم دائرة للتعبير عن زياد المسؤوليات والتأكيد على الإدارة على أساس النتائج.

٣٠ بدأ تنفيذ مشروع لإعداد برنامج حاسوبي لدعم إدارة العمليات (OMSS). والهدف من المشروع هو تطوير تطبيق حاسوبي يدعم تخطيط عمليات المفوضية وإعداد التقارير بشأنها في سياق الخطط الإقليمية والخطط الاستراتيجية التي تعدها المنظمة. ويجري حالياً تطوير نموذج للتطبيق الحاسوبي. ويهدف المشروع إلى إتاحة التطبيق الجديد في خلال سنة ٢٠٠٦. وسوف يقوم التطبيق عند إتاحته بتحسين قدرة المفوضية على الإبلاغ عما يتحقق سنوياً من أهداف وإنجازات خاضعة للقياس.

٤٠ وهناك مبادرات أخرى يجري إعدادها حالياً بالمنظمة، مثل خطة للتحرك نحو تطبيق دورة للميزانية من سنتين، وتنفيذ مشروع تحديد نظم الإدارة في الميدان، وستقدم، عند تنفيذها، المزيد من الدعم لتنفيذ الإدارة على أساس النتائج في المفوضية.

#### ثامن عشر - التوصية ١٢ (ف)

٣٤ - تضمين خطط عمل المفوضية أهدافاً ومؤشرات محددة وقابلة للقياس وممكنة التحقيق وملائمة ومحددة زمنياً (الفقرة ٢٣٥).

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٥ - كما هو مشروح في الرد على التوصية ١٢ (ع) أعلاه، اتخذت المفوضية بالفعل عدة خطوات ستساعد المنظمة على ترسيخ الإدارة على أساس النتائج. والتنسيق والمناقشات المتعلقة بأهداف ومؤشرات الأنشطة التي ستكون إدارة الحماية الدولية مسؤولة عنها جارية بين الأقسام والإدارات، ومن المقرر الفراغ منها بنهاية العام.

#### تاسع عشر - التوصية ١٢ (ص)

٣٦ - تحسين مستوى إلمام الموظفين بسياسات مكافحة الغش على صعيد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (الفقرة ٢٤٧).

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٧ - تعد المفوضية حالياً سياسة شاملة لمكافحة الغش، تشمل المخاوف المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تهم المفوضية. وستواصل توعية الموظفين في سياق مبادرة شاملة للتوعية بالمساءلة، يتولى إعدادها مكتب المفتش العام، وشعبة إدارة الموارد البشرية، ومكتب المراقب المالي.

## عشرون - التوصية ١٢ (ق)

٣٨ - استعراض مدى امتثال إدارة المكاتب الميدانية للتعليمات (الفقرات ٢٥٣ و ٢٥٥ و ٢٥٧ و ٢٥٩ و ٢٦١ و ٢٦٥).

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

- ٣٩ - الفقرة ٢٥٣: وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تراقب المفوضية على نحو منهجي عمليات إعطاء تفويضات السلطة المالية وتحديثها على الوجه السليم.
- ٤٠ - ستكون المفوضية قد نظمت، بنهاية عام ٢٠٠٥، سياستها فيما يتعلق بإعطاء تفويضات السلطة المالية مع الأخذ بمشروع تحديد نظم الإدارة في الميدان.
- ٤١ - الفقرة ٢٥٥: وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بكفالة تقييد المكاتب الميدانية بقواعد إدارة المصروفات الثرية.
- ٤٢ - تتخذ المفوضية حالياً الخطوات اللازمة لتذكير الميدان بالالتزام بقواعد إدارة المصروفات الثرية.
- ٤٣ - الفقرة ٢٥٧: وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بكفالة تفهم الواجبات المالية والفصل بينها على الوجه السليم في المكاتب الميدانية.
- ٤٤ - تتخذ المفوضية حالياً التدابير الملائمة لتنفيذ هذه التوصية.
- ٤٥ - الفقرة ٢٥٩: وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بكفالة أن تنفذ المكاتب الميدانية أنشطة الشراء وفقاً للممارسات المثلى المحددة في دليل المفوضية.
- ٤٦ - ستذكر المفوضية الميدان بهذا الأمر. وبالإضافة إلى ذلك، تنظم المفوضية بانتظام حلقات عمل في الميدان عن موضوع "البرنامج التعليمي لسلسلة التوريد"، لها هدف واحد هو تحسين المعرفة بأنشطة الشراء السليمة.
- ٤٧ - الفقرة ٢٦١: يوصي المجلس بأن تكفل المفوضية أن تعتمد المكاتب الميدانية خطة للتدريب وأن تقدم تقارير بشأن تنفيذها.
- ٤٨ - سيرسل تعميم إلى جميع المكاتب يذكر جميع الموظفين بفرص التعلم ومتطلبات التبليغ.
- ٤٩ - الفقرة ٢٦٥: يوصي المجلس بأن تكفل المفوضية امتثال مكاتبها الميدانية امتثالاً تاماً لأحكام الفصل ٤ من دليل المفوضية بشأن تنفيذ البرامج.
- ٥٠ - ستتخذ المفوضية الخطوات التالية لضمان زيادة الامتثال لدليل المفوضية (الفصل الرابع). ستولي الدورات المقبلة للتدريب على إدارة البرنامج (التي تُعقد سبع مرات سنوياً وتركز على موظفي البرامج) العناية من جديد لتحديد أهداف



ومؤشرات تستوفي معيار التحدد والقابلية للقياس وإمكان التنفيذ والملاءمة والتحديد الزمني. واتساقاً مع الهدف الاستراتيجي الشامل (رقم ٨) المتمثل في "الارتقاء بجودة وفعالية وكفاءة عمليات المنظمة"، ستتخذ المفوضية خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ مبادرات لدعم المكاتب والمكاتب القطرية في الارتقاء بجودة إدارة عملياتها، عن طريق زيادة التطبيق الفعلي لمبادئ الإدارة على أساس النتائج، بواسطة أداة يجري تطويرها الآن (سجل نتائج تنفيذ الإدارة على أساس النتائج).

٥١- وأما عن الحاجة إلى تعقب أموال المفوضية، ففي حين أن من المهم أن يحتفظ الشركاء المنفذون بحساب مستقل لأموال المفوضية وفقاً للنموذج الموحد للمشاريع الفرعية (راجع الفصل ٤، التذييل ٨، المادة ٦-٢)، فإن المفوضية تتيح أيضاً لشركائها إيداع أموال في حساب عام أو مشترك متى كان من الممكن تعقب أموال المفوضية (راجع الفصل ٤، التذييل ٨، المادة ٢-١٣-١ و٢). وهذا لتيسير المحاسبة الموحدة التي يعتمد عليها الشركاء الذين لديهم نظم يعول عليها.

### حادي وعشرون - التوصية ١٢ (ر)

٥٢- أن يقوم مقر المفوضية سنوياً باستعراض أنشطة مكتب نيويورك ونواتجه وخططه (الفقرة ٢٧٣).

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٥٣- فيما يتعلق بحجم مكتب المفوضية في نيويورك، يبين تحليل أجراه مقر المفوضية مؤخراً على برنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في نيويورك أن هيكل ملاك الموظفين لمكتب المفوضية في نيويورك مماثل تماماً لمكاتب المنظمات المذكورة أعلاه. فجميع هذه المكاتب يرأسها مدير من الفئة دال-٢، ويدعمها ما بين ٥ و ٧ موظفين من الفئة الفنية، فضلاً عن ٤ أو ٥ موظفين من فئة الخدمات العامة. غير أنه عند مقارنة هيكل مكتب المفوضية بمياكل المنظمات الأخرى الموجودة في نيويورك، لوحظ أن مكتب المفوضية يغطي نطاقاً من المجالات (كالسلم والأمن) أوسع من ذلك الذي يغطيه هيكل بعض منظمات الأمم المتحدة الأخرى.

#### توصيات أخرى

### ثاني وعشرون - توصية الفقرة ٢٠

٥٤- يكرر المجلس تأكيد توصيته بأن تنظر المفوضية في الإفصاح عن مزيد من البنود في التقرير المالي فيما يتعلق بمبادئ الإدارة الرشيدة المطبقة في مجالات الرقابة وتقارير الأداء ومسائل المحاسبة الاجتماعية وإدارة المخاطر والاستمرارية ومسائل الضوابط الداخلية.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٥٥- ستنظر المفوضية في إدراج البنود التي يعتبرها مجتمع الأمم المتحدة مهمة في البيانات المالية. وقد أفصحت المفوضية بالفعل في الإبلاغ المالي الذي أجرته، كما يلاحظ مراجعو الحسابات، عن بعض البنود التي أوصوا بها. وتعترم المفوضية إدراج المزيد من البنود المتعلقة بمبادئ الحكم الرشيد المطبقة على الرقابة الداخلية وتقارير الأداء وإدارة المخاطر، ومسائل الضوابط الداخلية، في مقدمة موسعة للحسابات المشار إليها من قبل بأنها المعالم المالية البارزة.

### ثالث وعشرون - توصية الفقرة ٣١

٥٦ - تعترم المفوضية أن تستعرض في نهاية عام ٢٠٠٥ أنشطة لجنة الرقابة لجعلها متساوقة مع ترتيبات المراجعة الرقابية في الأمانة العامة للأمم المتحدة.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٥٧ - ستستعرض المفوضية اختصاصات لجنة الرقابة في نهاية عام ٢٠٠٥ لجعلها متساوقة مع ترتيبات المراجعة الرقابية في الأمانة العامة للأمم المتحدة.

### رابع وعشرون - توصية الفقرة ٣٥

٥٨ - وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بمتابعة تقارير مراجعة الحسابات التي تتضمن تقديرات دون المتوسط.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٥٩ - منذ أيار/مايو ٢٠٠٥، ولجنة الرقابة التابعة للمفوضية تستعرض بصورة دورية جميع تقارير مراجعة الحسابات التي تتضمن تقديرات دون المتوسط.

### خامس وعشرون - توصية الفقرة ٣٨

٦٠ - وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بدعوة مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى التواصل مع الدوائر الأخرى لمراجعة الحسابات في الأمم المتحدة بهدف مواءمة مراتب تقدير المراجعة الداخلية للحسابات، من أجل إتاحة القابلية للمقارنة فيما بين المنظمات.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٦١ - بناء على طلب المفوضية، بدأ مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالفعل خطوات ملائمة لتنفيذ هذه التوصية بالتشاور مع الدوائر الأخرى لمراجعة الحسابات بالوكالات الأخرى.

### سادس وعشرون - توصية الفقرة ٧٤

٦٢ - وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بإزالة مواضع عدم الاتساق في تسجيل التبرعات.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٦٣ - عولجت الواقعة المحددة المشار إليها في التوصية.

### سابع وعشرون - توصية الفقرة ٧٧

٦٤- يوصي المجلس بأن تدعم المفوضية المعلومات المتعلقة بالتبرعات العينية وتقييمها بالمستندات الكافية.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٦٥- ستعد المفوضية مبادئ توجيهية ملائمة بنهاية عام ٢٠٠٥.

### ثامن وعشرون - توصية الفقرة ٧٩

٦٦- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بتوحيد أسلوب التوثيق المتعلق بتتبع التبرعات المعلنة غير المسددة.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٦٧- اتخذت المفوضية بالفعل إجراءات تصحيحية في هذا الشأن.

### تاسع وعشرون - توصية الفقرة ٨١

٦٨- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بتحديد نظم واضحة للإذن بإجراء عمليات صيانة النظم، وفي إطار وحدة واحدة.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٦٩- تم تنفيذ التوصية. وحددت المفوضية أذوناً واضحة لإجراء عمليات صيانة النظم، وفي إطار وحدة واحدة.

### ثلاثون - توصية الفقرة ٨٣

٧٠- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بشطب التبرعات غير المسددة طبقاً لقواعدها المالية ورصد اعتمادات مناسبة لهذا الغرض، وهي تعتزم إنجاز ذلك في عام ٢٠٠٥.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٧١- في عام ٢٠٠٥، ستشطب المفوضية التبرعات غير المسددة طبقاً لقواعدها المالية.

### حادي وثلاثون - توصية الفقرة ٩١

٧٢- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بتنفيذ الفصل السليم للواجبات المتصلة بالحسابات المصرفية بين قسمي المالية والخزانة.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٧٣- تتخذ المفوضية حالياً الخطوات اللازمة لتنفيذ التوصية.

ثاني وثلاثون - توصية الفقرة ٩٣

٧٤- وافقت المفوضية على توصية المجلس المعاد تأكيدها بأن ترصد بمزيد من الدقة الالتزامات المتعهد بها على حساب فترات مالية مقبلة.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٧٥- بدأت المفوضية خطوات إضافية (مثل رصد العقود المتعددة السنوات) لضمان المزيد من الدقة في رصد الالتزامات المتعهد بها على حساب فترات مالية مقبلة.

ثالث وثلاثون - توصية الفقرة ٩٧

٧٦- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بتطبيق تدابير علاجية تتصدى لحظر قيد أسعار صرف غير صحيحة.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٧٧- سيتضمن النظام الجديد (PeopleSoft) الذي سيقدم إلى جميع المكاتب الميدانية التحقق من أسعار الصرف. وفي هذه الأثناء، ستمارس الرقابة اليدوية في الحالات الشديدة التعرض للخطأ.

رابع وثلاثون - توصية الفقرة ١٠٩

٧٨- يلاحظ المجلس مع القلق أن عدد المشاريع الفرعية والمبالغ التي تغطيها شهادات مراجعة الحسابات قد تناقصاً من ٧٧ في المائة لعام ٢٠٠٢ إلى ٥٠ في المائة لعام ٢٠٠٣، وذلك حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٧٩- عقب توصيات المراجعة الخارجية التي صدرت من قبل في هذا الشأن، أدخلت المفوضية سياسة جديدة بشأن إصدار شهادات مراجعة الحسابات للشركاء المنفذين، ستطبق على المشاريع اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. ومن المتوقع أن تغطي شهادات مراجعة الحسابات عدداً من المشاريع الفرعية أكبر من ذي قبل. وهذا يفسر الانخفاض المؤقت في هذه النسبة. وقد ارتفعت النسبة البالغة ٥٠ في المائة في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ بشأن المشاريع الفرعية لعام ٢٠٠٣، إلى ٧١,٣ في المائة في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

### خامس وثلاثون - توصية الفقرة ١٢٢

٨٠- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس باقتطاع رسم إداري من المدفوعات المقبلة المقدمة من لجنة التعويضات للمستفيدين.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٨١- تتخذ المفوضية تدابير للانتهاء من تنفيذ هذه التوصية.

### سادس وثلاثون - توصية الفقرة ١٣٩

٨٢- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بمواصلة رسم حدود المسؤوليات في المقر بشأن مهام الترويج والدعوة في مجال الحماية، وتحسين التنسيق والرصد.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٨٣- تقوم الإدارة العليا حالياً باستعراض نتائج المعتكف الذي نظّمته إدارة الحماية الدولية في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ والهيكل التنظيمي للمقر. وسيتناول هذا الاستعراض التوصية المذكورة أعلاه.

### سابع وثلاثون - توصية الفقرة ١٤٣

٨٤- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بتحديث وتوثيق أولوياتها المتعلقة بالدعوة إلى الانضمام إلى اتفاقية عام ١٩٥١ وبرتوكول عام ١٩٦٧.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٨٥- تجري حالياً مناقشات بين إدارة الحماية الدولية والمكاتب في هذا الشأن من أجل تناول التوصية.

### ثامن وثلاثون - توصية الفقرة ١٤٧

٨٦- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس باستعراض احتياجات ملاك الموظفين لقسم معلومات الحماية والامثال لقواعد انتقاء الاستشاريين والاستعانة بهم.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٨٧- استعرضت إدارة الحماية الدولية احتياجات ملاك الموظفين لقسم معلومات الحماية، وقدمت العروض الخاصة بسنة ٢٠٠٦ على نفس مستوى العروض لعامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ امثالاً لسياسة المقر باعتماد النمو الصفري. ويجري الآن تنفيذ السياسات والمبادئ التوجيهية التي صدرت حديثاً بتاريخ ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

### تاسع وثلاثون - توصية الفقرة ١٥٠

٨٨- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بتحديد خطة عمل واقعية لمعلومات الحماية بما يساير الموارد المتاحة.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٨٩- أعيد تقييم خطة عمل القسم وتقليصها لكي تتفق مع الموارد المتاحة.

### أربعون - توصية الفقرة ١٥٦

٩٠- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بتنفيذ إجراءات تكفل الاتساق والجودة في الإعلام المتعلق بالحماية.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٩١- سيناقش مشروع سياسة المنشورات مع المكاتب، وسيقدم إلى لجنة الإدارة العليا.

### حادي وأربعون - توصية الفقرة ١٦١

٩٢- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تنفذ قواعدها المتصلة بسياسة منشورات الحماية.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٩٣- يرجى الرجوع إلى الرد على توصية الفقرة ١٥٦ أعلاه.

### ثاني وأربعون - توصية الفقرة ١٦٣

٩٤- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تجري تحليلاً لتكاليف إنتاجها من الوثائق والأقراص المدججة (CD-ROM).

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٩٥- يجري حالياً استعراض مستقل لمجموعة "لاجئو العالم"، ومن المتوقع إتاحة التقرير النهائي قبل نهاية عام ٢٠٠٥.

### ثالث وأربعون - توصية الفقرة ١٦٦

٩٦- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بتحسين أدوات الإبلاغ عن المبيعات بغية مراقبة ما تدره من إيرادات على وجه الدقة وكفالة تحصيل المدفوعات المستحقة في مواعييدها.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٩٧- يتصل قسم معلومات الحماية حالياً بدائرة الموارد المالية من أجل إرساء نظام متين لمدفوعات "لاجئو العالم" قبل نهاية السنة. وبالإضافة إلى ذلك، يجري الانتهاء من إعداد خاصية "الدفع ببطاقات الاعتماد".

#### رابع وأربعون - توصية الفقرة ١٦٨

٩٨- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بإنشاء قاعدة بيانات مناسبة لوثائق عملائها.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

٩٩- يقوم قسم معلومات الحماية، بالتعاون مع شعبة نظم المعلومات والاتصالات التابعة للمفوضية، بإدخال عدة تغييرات لازمة لقاعدة بيانات عملاء "لاجئو العالم".

#### خامس وأربعون - توصية الفقرة ١٧٢

١٠٠- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تُجرى استعراضاً شاملاً لاستراتيجيتها ومواردها فيما يتعلق بالمشورات.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٠١- في إطار الاستعراض المستقل لمجموعة "لاجئو العالم"، يبحث القائم بالتقييم احتياجات مستخدمي مجموعة "لاجئو العالم"، وتحسين توزيعها، والبيئات المختلفة التي تُنشر فيها المجموعة. ومن المتوقع أن تظهر النتائج قبل نهاية عام ٢٠٠٥.

#### سادس وأربعون - توصية الفقرة ١٧٥

١٠٢- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تُجرى تقييماً رسمياً لبرنامج المنح التدريبية الذي يضطلع به قسم معلومات الحماية.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٠٣- يشكل تقييم برنامج المنح التدريبية الذي يضطلع به قسم معلومات الحماية جزءاً من التقييم المستمر لاستراتيجية المنشورات ومواردها (انظر الرد على توصيتي الفقرتين ١٦٣ و ١٧٢ أعلاه).

#### سابع وأربعون - توصية الفقرة ١٨٤

١٠٤- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تنظر في مسألة القيام بجمع أموال من أجل أنشطتها البحثية.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٠٥ - ستبذل جهود لجمع أموال إضافية من أجل الأنشطة البحثية.

ثامن وأربعون - توصية الفقرة ١٨٦

١٠٦ - وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تزيد عدد بعثات التقييم من أجل استعراض مسائل الحماية على صعيد الميدان.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٠٧ - أوفدت عدة بعثات إلى مناطق مختلفة (أفريقيا، وآسيا، والأمريكتان، ووسط آسيا، والشرق الأوسط، وأوروبا)، ومن المقرر إيفاد المزيد منها في بقية عام ٢٠٠٥. وتضاف هذه البعثات إلى البعثات التي أوفدت تحت رعاية مكتب المفتش العام، وهي تقدم من أجل العمليات التي قد تتطلب تغييراً في التوجه حيال استراتيجية الحماية، أو التي حكم عليها بأنها معقدة أو مسببة لإشكاليات من حيث الحماية الموفرة.

تاسع وأربعون - توصية الفقرة ١٩٥

١٠٨ - وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تستعرض عملية إدارة الموارد البشرية التي يستعان بها عن طريق الشركاء المنفذين في مجال إعادة التوطين.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٠٩ - كما ذكر في الرد على توصية الفقرة ١٢ (ح)، ستستعرض المفوضية إدارة موظفي المشاريع والتعليمات المتعلقة بالتعيين المباشر للموظفين. ويجري حالياً استعراض التعليمات فيما يتصل بتحديد وطابع مخططات توزيع الموظفين، وستصدر إضافة ملحقة بالتعليمات الداخلية قبل نهاية عام ٢٠٠٥.

خمسون - توصية الفقرة ٢٠١

١١٠ - وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تواصل تقييم نتائج البرامج التدريبية، من حيث معدل الحضور ومدى التأثير.

التدابير التي اتخذتها الإدارة

١١١ - تقوم المفوضية بتنقيح برنامج التعلم في مجال الحماية على ضوء التقييم المستقل للبرنامج الذي جرى في الفترة ٢٠٠٤/٢٠٠٥ ونُشر في أيار/مايو ٢٠٠٥. وسيدخل التنقيح عنصراً "تقييمياً" لاختبار المعارف والمهارات والسلوكيات التي يكتسبها المشتركون في البرنامج، تحقيقاً لجملة أمور منها التوصل إلى صورة أفضل لتأثير البرنامج. وتؤثر نتائج التقييم أيضاً على المنهجيات المستخدمة في أنشطة التعلم الأخرى في مجال الحماية. وقد سعى التقييم المستقل أيضاً إلى تحديد



السبب في عدم تمكن بعض المشتركين من إتمام البرنامج. غير أنه نظراً لعدم اكتمال التحليل، فإن قسم القدرة على الحماية يتابعه حالياً مع المشتركين السابقين من أجل أمور منها زيادة الوعي في هذا الشأن.

### حادي وخمسون - توصية الفقرة ٢٠٣

١١٢ - وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تقوم بتحديث مناهج الدراسة الذاتية واستعراض المواد التدريبية التي ترد من الميدان.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١١٣ - طرح دليل الدراسة الذاتية "مدخل إلى الحماية الدولية" (RLD1) (Introduction to International Protection) سابقاً في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ باللغة الإنكليزية، في حين أن من المقرر إصداره باللغات الفرنسية والإسبانية والعربية والروسية في تموز/يوليه - آب/أغسطس ٢٠٠٥. كما تم تنقيح الوحدة الدراسية الذاتية "تحديد صفة اللاجئ" (Refugee Status Determination) (RLD2 سابقاً)، وستطرح بخمس لغات في نهاية عام ٢٠٠٥. ويجري حالياً تنقيح الوحدة الدراسية الذاتية "حقوق الإنسان وحماية اللاجئين" (Human Rights and Refugee Protection) (RLD5 سابقاً). وستطرح في أوائل عام ٢٠٠٦ باللغة الإنكليزية، وسيتمتعها طرح بلغات أخرى. وتلتزم إدارة الحماية الدولية المشورة والخبرة من مترجمين شفويين متخصصين لتنقيح الوحدة RLD3 (interpreting in a refugee context: الترجمة الشفوية في سياق اللجوء) التي سيجري تنقيحها في عام ٢٠٠٦، إذا ما سمحت بذلك الموارد المتاحة. كما ستراجع إدارة الحماية الدولية المواد التدريبية التي وردت من الميدان قبل نهاية السنة.

### ثاني وخمسون - توصية الفقرة ٢٠٤

١١٤ - الخلاصة التي انتهى إليها المجلس هي أنه على الرغم من أن إدارة الحماية الدولية أنجزت ولايتها على الوجه المناسب، فإن هناك مجالاً للتحسين فيما يتعلق بتحديد الأولويات وتنظيم الأعمال في ميادين النشر والمشورة القانونية والتدريب.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١١٥ - قامت إدارة الحماية الدولية، منذ عملية المراجعة، بإعادة تنظيم استراتيجيتها للتدريب والتعلم في مجال الحماية بحيث تلبي الاحتياجات على أربع مستويات هي مستوى المبتدئين والمستوى المتوسط والمستوى المتقدم/المواضيعي والمستوى الإداري. ويجري تهيئة فرص التدريب في هذه المجالات الأربعة التي تلبي احتياجات موظفي المفوضية وشركاءها المنخرطين في الحماية. ويمكن أن يوفر ذلك المزيد من الوضوح بشأن مسألة التدريب في مجال الحماية. وتبحث إدارة الحماية الدولية أيضاً سبل تحسين وتوحيد طريقتها في النشر وتوزيع المنشورات لتلبية احتياجات الميدان على نحو أفضل. ويجري أيضاً استعراض الهيكل التنظيمي لإدارة الحماية الدولية فيما يتصل بعلاقتها بوحدة المقر الأخرى.

### ثالث وخمسون - توصية الفقرة ٢٠٨

١١٦- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تُدرج في دليلها أحكاماً تربط عملية التخطيط الداخلي لديها بالخطة المتوسطة الأجل والإطار الاستراتيجي للأمم المتحدة.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١١٧- سيعني اقتراح انتقال المفوضية إلى إعداد ميزانية من سنتين اعتباراً من فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ أن المفوضية ستحتاج إلى تنقيح عمليات التخطيط بداخلها؛ وسيمكن هذا الانتقال المفوضية من تعديل دليلها لضمان المزيد من الاتساق بين عمليات التخطيط الداخلي بها أثناء إعداد ميزانيتها لفترة السنتين وإسهامها في الباب الذي يتناول المفوضية من ميزانية الأمم المتحدة لفترة السنتين. انظر أيضاً التعليقات الأوسع نطاقاً التي ترد بشأن الإدارة على أساس النتائج في الرد على توصية الفقرة ١٢ (ع) أعلاه.

### رابع وخمسون - توصية الفقرة ٢١١

١١٨- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تتابع جهودها الرامية إلى تطوير التخطيط المتعدد السنوات باستعمال أطر زمنية متطابقة.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١١٩- كما ذكر فيما يتصل بتوصية الفقرة ٢٠٨، سيهيئ الاقتراح بالانتقال إلى ميزانية من سنتين وتطورات أخرى متعلقة بالإدارة على أساس النتائج (انظر الرد على توصية الفقرة ١٢ (ع) أعلاه)، فرصة أرحب للمفوضية للاعتماد على النصوص الواردة في دليلها فيما يتصل بالتخطيط المتعدد السنوات، ولاعتماد نهج استراتيجي أشمل وأطول أجلاً في عملياتها.

### خامس وخمسون - توصية الفقرة ٢١٦

١٢٠- يوصي المجلس بأن تُضفي المفوضية الصبغة النظامية على عملية التخطيط التشاركي فيما يتعلق بوحدات المقر.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٢١- يشكل التطبيق المتزايد للاتساق لمبادئ الإدارة على أساس النتائج على جميع وحدات المقر جزءاً من جهود مؤسسية للانتقال إلى الأخذ بالإدارة على أساس النتائج في المنظمة، كما هو موضح في الرد على توصية الفقرة ١٢ (ع) أعلاه. ولمزيد من التحديد، يذكر أن المفوضية اتخذت بالفعل في السنوات الأخيرة الماضية عدة تدابير لإشراك الدول الأعضاء باللجنة التنفيذية في عملية الميزنة الشاملة عن طريق مشاورات غير رسمية على مستوى المقر.

## سادس وخمسون - توصية الفقرة ٢٢٤

١٢٢- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تصوغ الإنجازات المتوقعة بحيث يمكن مقارنة الإنجازات المحققة بالأهداف، وبأن تُحسن درجة التناسق بين الميزانية البرنامجية السنوية والخططة المتوسطة الأجل/الإطار الاستراتيجي/الخططة البرنامجية لفترة السنتين.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٢٣- سيكون الرد على هذه التوصية هو النتائج الطبيعي للخطوات السالفة الذكر فيما يتصل بتوصية الفقرة ٢٠٨ أعلاه والتعليقات الأعم المتعلقة بالإدارة على أساس النتائج الواردة في الرد على توصية الفقرة ١٢(ع) أعلاه.

## سابع وخمسون - توصية الفقرة ٢٣٨

١٢٤- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تنظر في سبل التحقق من أن المؤشرات المنتقاة توفر صورة ممثلة للإنجازات الفعلية.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٢٥- يجري العمل على تنفيذ هذه التوصية، حيث تتولى المفوضية حالياً استعراض الدليل العملي للاستخدام المنهجي للمعايير والمؤشرات في عمليات المفوضية. وعلاوة على ذلك، فالتعليقات الأوسع نطاقاً فيما يتصل بالإدارة على أساس النتائج، الواردة في الرد على توصية الفقرة ١٢(ع) أعلاه، ستعني منح المزيد من الاهتمام باختيار مؤشرات يتزايد ارتكازها على الواقع العملي.

## ثامن وخمسون - توصية الفقرة ٢٤٢

١٢٦- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تواصل تحسين أدواتها المستعملة في التقييم، والمتابعة التالية للتقييم، واستعمال التقييم الذاتي.

### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٢٧- وافقت المفوضية على توصية المجلس بأن تواصل تحسين أدواتها المستعملة في التقييم، والمتابعة التالية للتقييم، واستعمال التقييم الذاتي. وخلال النصف الأول من عام ٢٠٠٥، أصدرت المفوضية أداتي التقييم التاليتين: ١٠` كيفية إدارة التقييمات: سبع خطوات، ٢٠` وتنظيم التقييمات الذاتية التشاركية في المفوضية: مبادئ توجيهية. وعلاوة على ذلك، تعمل المفوضية حالياً على نطاق من المشاريع المتصلة بالتوصيات الصادرة عن المراجعة، وتتوقع إتمامها بنهاية عام ٢٠٠٥ وأوائل عام ٢٠٠٦. ويعتزم المفوض السامي تعزيز مهام المفوضية في مجالي التقييم وتحليل السياسات.

### تاسع وخمسون - توصية الفقرة ٢٤٣

١٢٨- الخلاصة التي انتهى إليها المجلس هي أنه مع الإشادة بالمفوضية لما بذلته من جهود في تطوير استعمال نهج الإدارة على أساس النتائج، وبخاصة في الميدان، فإنه يلاحظ الحاجة إلى إحراز تقدم في المقر وفيما يتعلق بمهمة التقييم.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٢٩- كما هو مذكور في الرد على توصية الفقرة ١٢(ع) وتوصية الفقرة ٢١٦، انتقلت المفوضية بصورة حاسمة إلى تحقيق تقدم على مسار الإدارة على أساس النتائج. وسيكون تركيز هذه الجهود على نطاق المؤسسة، أي في المقر وفي الميدان.

### ستون - توصية الفقرة ٢٤٥

١٣٠- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بأن تضيف الصبغة النظامية على عمليات الأمن فيما يتعلق بحقوق الدخول إلى شبكة مشروع تحديد نظم الإدارة، وأن تطبق ضوابط منتظمة للتحقق من صحة حسابات المستعملين بغية تحسين أمن الشبكة.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٣١- من أجل تحسين أمن النظام، تجري المفوضية حالياً عملية لتطبيق رقابة على الوصول إلى جميع تطبيقات مشروع تحديد نظم الإدارة. ومن المستهدف أن يبدأ تنفيذ الرقابة على تطبيقي سلسلة المالية/التوريد، وإدارة أداء المشاريع التجارية/الميزانية مع تنفيذ وتطبيق مشروع الموارد البشرية وكشف المرتبات الشامل.

١٣٢- ولحين الانتهاء من وضع وسائل الرقابة الجديدة، يجري الفريق الأمني لدعم مشروع تحديد نظم الإدارة بحثاً على جداول الأمن ويعمل مع شركة تكلاين (Techline)، واضعة نماذج إدارة السلامة والأمن، لضمان الوصول السليم للنظام الموضوع.

### حادي وستون - توصية الفقرة ٢٤٩

١٣٣- يوصي المجلس بأن تعمل المفوضية جاهدة على إعداد خطتها الاستراتيجية بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، شاملة التكاليف المقدرة.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٣٤- توافق المفوضية على هذه التوصية. وستتضمن الخطة الاستراتيجية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨ معلومات عن تكاليف جميع المبادرات.

### ثاني وستون - توصية الفقرة ٢٥١

١٣٥- يكرر المجلس تأكيد توصيته بأن تقوم المفوضية بتحديد النفقات المتصلة بأنشطة التسجيل التي تضطلع بها، بغية تحديد الأهداف ذات الصلة ورصد تنفيذها.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٣٦- تسلم المفوضية بالفائدة العائدة من امتلاك تطبيق للتخطيط والمحاسبة بإمكانه أن يعرض في الوقت نفسه كلا من النفقات المالية والنتائج المسجلة وتأثير أنشطة محددة كالتسجيل. وقد بدأ قسم السكان والبيانات الجغرافية ومشروع جمع المعلومات الأساسية (بروفایل)، في هذا الشأن، التشاور مع فريق مشروع تحديد نظم الإدارة بشأن إمكانية إدخال تعديل على هيكل الميزنة الحالي، ووضع آلية لتعقب الإنفاق على أنشطة التسجيل. وفي إطار الإدارة على أساس النتائج، لا بد من إجراء تحاليل منتظمة للأثر بواسطة مؤشرات مستقرة قابلة للقياس. وينطبق هذا على أنشط التسجيل كما ينطبق على أي هدف محدد آخر على المستوى القطاعي.

١٣٧- وتجدر الإشارة إلى أن تعقب النفقات سيوفر معلومات مفيدة عن معدل التنفيذ ونجاحه، ولكنه ليس العامل الوحيد لتحديده. إذ يمكن أن يكون الاعتماد على إجمالي النفقات وحده لتحديد معدل أنشطة التسجيل ونجاحها مضللاً، ولا سيما بالنظر إلى طابع أنشطة التسجيل المتعدد القطاعات، وإلى أنه يجري الإفادة عن فئات الميزانية الثلاث (العمليات والإدارة وملاك الموظفين) بصورة منفصلة. ويشكل تعقب النفقات المتصلة بهذا النوع من الأنشطة واحدة من المهام التي يجري تطويرها في إطار نظام مشروع تحديد نظم الإدارة (PeopleSoft).

### ثالث وستون - توصية الفقرة ٢٦٨

١٣٨- وافقت المفوضية على التوصية الصادرة عن المجلس بالاتصال بخزانة الأمم المتحدة بغية إجراء مفاوضات مشتركة بشأن توحيد الرسوم المصرفية.

#### التدابير التي اتخذتها الإدارة

١٣٩- اتصلت المفوضية، وفقاً لما أوصي به، بخزانة الأمم المتحدة، وتم الانتهاء إلى أن رسوم الترتيبات/الرسوم المصرفية المطبقة على الحساب المصرفي للمفوضية في نيويورك مسايرة للترتيبات المصرفية المنافسة.

— — — — —